

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

8 - وعن أبي سعيد قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الملامسة والمنابذة في البيع واللامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر بثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض " .
- متفق عليه